في المعاملات من بيع وشرا وقضا واقتضا وغير ذلك وانه سبب لدخول
الجنة موصل للسعادة الابدية وخص المذكورات لغلبة وقوعها وكثرة
المضايقة فيها حتى في التافه لا لاخراج غيرها فجميع العقود والحلول
كذلك **خ** عن وهب عن عثمان بن عفان رمز المولف لصحته
ادروا بكسر الهمزة وسكون المهملة وفتح الراء ادفعوا **الحدود** اي ايجابها
بان تنظروا وتبحثوا عما يمنع من ذلك جمع حد وهو لغة المنع وعرفا
عقوبة مقدرة على ذنب **عن المسلمين** والملتزمين للاحكام
فالتقييد غالبي او للتنبيه على ان الدرا عن المسلم اهم **ما استطعتم**
اي مدة استطاعتكم ذلك بان وجدتم الى الترك سبيلا شرعيا فلا
تحدوا احدا منهم الا بامر متيقن لا يتطرق اليه التاويل **فان
وجدتم للمسلم مخرجا** عن ايجاب الحد **فخلوا سبيله** اي طريقه يعني اتركوه
ولا تحدوه وان قويت الريبة وقامت قرينة تغلب على الظن صدق ما رمي
به كوجود رجل مع اجنبية في فراش واحد وكلا منهما منكر لما بعد
الاقرار قال ابن العربي من السعي في الدرا الاعراض عنه والتعريض
له كما فعل المصطفى بماعز لعلك قبلت لعلك فاخذت وكما قال
لمن اتهم بالسرقة ما اخالك سرقت وقوله لاخر ابك جنون هل
احصنت **فان الامام** يعني الحاكم **لان** بلام التاكيد وفي رواية
ان **يخطي في العفو خير من ان يخطي في العقوبة** اي خطاوه في العفو
خير من خطايه في العقوبة واسم التفضيل على غير بابه اذ لا خير في
الخطا في العقوبة وانما مراده الترهيب من المواخذة مع قيام ادنى
شبهة والخطاب في قوله ادروا للايمة قال الطيبي فالامام مظهر اقيم
مقام المضمر على الالتفات من الخطاب الى الغيبة حثا له على اظهار
الرافة والرحمة يعني من حق امام المسلمين وقاضيهم ان يرجح سبيل
العفو ما امكن والكلام في غير خبيث شرير متظاهر بالايذا او الفساد
اما هو فلا يدرا عنه بل يتعين السعي في اقامته بدليل الخبر الماضي
اترعون عن ذكر الفاجر اذكروا الفاجر بما فيه والخطا كما قال الحرالي
هو الزلل عن الحق عن غير تعمد بل مع عزم الاصابة او ود ان لا يخطي
ش ت ك هق في كتاب الحدود **عن عايشة** مرفوعا وموقوفا قال
الحاكم صحيح ورده الذهبي في التلخيص بان فيه يزيد بن زياد شامي متروك
وقال في المهذب هو واه وقد وثقه النساي وسبقه الترمذي فقال
في العلل فيه يزيد بن زياد سالت عنه محمدا يعني البخاري فقال منكر

الحديث

181

الحديث ذاهبه وقال ابن حجر فيه يزيد بن زياد ضعيف قال فيه خ
منكر الحديث وس متروك قال الذهبي واجود ما في الباب خبر
البيهقي ادروا الحد والقتل عن المسلمين ما استطعتم قال هذا
موصول جيد انتهى
ادروا الحدود اي ادفعوا اقامتها جمع حد قال الحرالي وحقيقته
الحاجز بين شيين متقابلين فاطلق هنا على الحكم لتسمية الشي
باسم جزيه بدلالة التضمن **بالشبهات** بضمتين جمع شبهة
بالضم وهي كما في القاموس الالتباس وقال الزمخشري تشابهت
الامور واشتبهت التبست لاشتباه بعضها ببعض وشبه عليه
الامر لبس عليه **واقيلوا الكرام** اي خيار الناس ووجوههم نسبا
وحسبا وعلما ودينا وصلاحا **عثراتهم** اي زلاتهم بان لا تعاقبوهم
عليها ولا تواخذوهم بها يقال للعثرة زلة لان العثور السقوط
والزلة سقوط في الاثم قال الزمخشري من المجاز قال الله عثرتك
وعثر على كذا اطلع عليه واعثره عليه اطلعه واعثر به عند السلطان
قدح فيه وطلب توريطه **الا في حد من حدود الله** فانه لا يجوز
اقالتهم فيه اذا بلغ الامام وثبت عنده وخلى عن الشبهة ولم يجد الى
دفعه عنه سبيلا وطلب منه اقامته فيما يتوقف على الطلب وزاد
قوله من حدود الله تفخيما وتاكيدا فلا مفهوم له **عد** قال الحافظ
العراقي في شرح الترمذي خرجه ابو احمد بن عدي **في جزء له من حديث
اهل مصر والجزيرة** من رواية ابن لهيعة **عن ابن عباس** قال
الحافظ ابن حجر في تخريج المختصر وهذا الاسناد ان كان من بين
ابن عدي وابن لهيعة مقبول فهو حسن وذكر البيهقي في المعرفة
انه جاء من حديث علي مرفوعا وذكر التاج السبكي في شرح المختصر
ان ابا محمد الحارثي ذكره في مسند ابي حنيفة من حديث ابن عباس
ووهم من اخذ كلامه فنسبه الى ابي محمد الدارمي فكانه تحرف
عليه انتهى **وروى صدره** فقط وهو قوله ادروا الحدود بالشبهات
ابو مسلم الكجي بفتح الكاف وشد الجيم نسبة الى الكج وهو الجص لقب
به لانه كان كثيرا ما يبني به **وابن السمعاني** اي وروى صدره
فقط ابن السمعاني **في الذيل** اي ذيل تاريخ بغداد **عن** ابي حفص
عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم امير المومنين الخليفة العادل
الراشد المجمع على وفور فضله وعقله وعلمه وورعه وزهده وعدله

Copyright ... University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)